

## الدرس (851) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب الحدود

### 0062 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:00

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد. فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - 00:00:19

وسر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار قال الامام المصنف ابن ماجه رحمه الله في كتاب الحدود باب من وقع على جارية امرأته قال حدثنا حميد بن مسعد صدوق - 00:00:34

حدثنا انه قال حدثنا خالد بن حارث الهجيمي ثقة ولكنه شيخه هو سعيد ابن ابي عروبة نعم الباب الذي يليه باب الرجم باب الرجل طيب ابواب الرجمي ترى حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه ومحمد ابن الصباح - 00:00:57

قال حدثنا سفيان وابن مسعود الثقة عن ابن عباس قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقد خشيت ان يقول بالناس زمان حتى يقول قائل ما اجد الرجم في كتاب الله - 00:01:22

ويظل بترك فريضة من فرائض الله الا وان الرجل حق اذا احسن الرجل وكانت البينة اذا احسن الرجل وتدخل الماء في في هذا الحكم المرأة ايضا او كان حمل يعني المرأة اذا كانت آآ حملت - 00:01:44

ولم يثبت عليها الشهادة اعتراف وقد قرأتها ومن رضي الله عنه يقول قد قرأتها الشيخ والشيخة اذا زنايا فارجموهما البتة رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده. نعم. وهذا امر واضح جدا رجم رسول الله شك فيه - 00:02:08

لكن الكلام في الحديث واسناده الى اه عمر رضي الله عنه ويدل هذا على ان هذه كانت اية تقرأ قد قرأتها ولعلكم تذكرون في اصول التفصيل يذكرون ان هناك آيات - 00:02:34

قد فسرت او قد آآ نسخت وبقي حكمها وحكمها يدل عليه ما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه الامام البخاري رحمه الله نعم حدثنا حدثنا سفيان الى اخر الاسناد وكذلك - 00:02:59

ابو داود من طريق امام اه فريق امام وليس فيه ذكر الشيخ والشيخ. ليس فيه ذكر اني قرأتها او ذكر الاية هذه. وفيه ان البخاري وفيه انزل انزل عليه الكتاب فكان - 00:03:27

فيما انزل اية الرجم. هكذا جاء فيه وليس فيه ذكره. الاية لكنه في البخاري وابو داود ايضا نعم قال انه انزل عليه الكتاب وكان فيما انزل اية الرجم وذكر ابن حجر في فتح الباري قال قد اخرج الاسماعيلي من رواية - 00:03:47

الفريابي النظارة بالعجينة عندي الان تغير شيئا ما قديم هناك الخريم نعم انا الاسماعيلي اخرج من طريق ابن المدينة رحمه الله يعني شيخ البخاري فقال فيه قوله تعالى ايضا يعني ذكر في مستخرج الاسماعيلي قال انه عن طريق شيخي البخاري رحمه الله - 00:04:12

اوه علي من المدينة رحمه الله. ذكر هذا هذه الاية قوله بعد قول اولياء التراب وقد فرعناها الشيخ والشيخ ابن زعيم وارجموهما البتة البتة فلعله يقصد هذا هو ويكون قد نسخت من قبله. فهذا هو الذي على كل حال يعني - 00:04:52

يذكره علماء التفسير مثالا ان هناك آيات قد آ نسخت وبقي حكمها مع عيادة نسخت ونسخ حكمها ايضا الى اخره. نعم هذا الحديث في يعني يدل على انه في كتاب الله - [00:05:15](#)

اذا قلنا من قبل ايضا انه ما دام جاء باسناد صحي ان الاية التي نزلت والشيخ والشيخ اليس المقصود منه الذي بلغ من العمر يأتيا. انما المقصود منه كما فسر العلماء رحمة الله عليهم. وهو انه يكون المقصود منه المحسن - [00:05:40](#)

المرأة المحسن والرجل المحسن ورجمنا بعده ايضا يدل على انه لم ينصف الرجم لم ينسخ. الرجم. رجمنا بعده ويكون هذا دليل على ان الصحابة اذا عملوا عملا كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم عملوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم ايضا فلا - [00:06:00](#)

يكون لا يتطرق اليه لا يتطرق اليه النسر الا اذا كان اخذ الحكم وهناك امثلة اخذ الحكم صحابيا رضي الله عنه وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذهب الى - [00:06:25](#)

الى منطقته او الى بلاده. ولم يبلغه النسخ فكان يقرأ كما قالت عائشة رضي الله عنها كان فيما انزل من القرآن يحرمنا. ثم نسقنا بخمس معلومات ايه نعم عشرة بعد يحرمين وهن فيما يتلى في كتاب الله تعالى ثم نسخن بخمسين معلومات - [00:06:45](#)

وهن فيما يتلى من كتاب الله. فلا نجد هذا ولا ذاك. لكنه كان يتلى في عهد عائشة رضي الله عنها من الذين لم يبلغهم فاذا على كل حال السحابة اذا فعلوا فعلا - [00:07:12](#)

وكانوا يفعلونه في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلا يتطرق اليه دعوى النصف ثم قال الامام رحمه الله حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. انه قال حدثنا عباد ابن الهوام. نعم عباد ابن الهوام - [00:07:28](#)

معروف هذا الواصل للثقة عن محمد بن عمرو وهو محمد بن عمرو بن القصة نعم القمر ابن وقاص هو صدوق له بعض الارحام عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:07:47](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني قد زنيته فعارض عنه صلى الله عليه وسلم ثم قال اني قد زنيته فعارض عنه ثم قال اني زنيته تعارض عنه ثم قال لقد زنيته فعارضا حتى اقر اربع مرات - [00:08:15](#)

اعراض النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ان هذا اذا بجانبه رحمة النبي صلى الله عليه وسلم ما دام لم يشهد عليه فاذا كان ذهب وتاب وكذب نفسه وهذا امر - [00:08:33](#)

حكام القضاة لانه اذا اعترف بنفسه ثم كذب نفسه فليؤخذ بالقول الثاني وهنا النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى منه انه لم يشهد عليه ويعترف ولعله يكون هناك سبب - [00:08:49](#)

او يكون ظن زنا وليس بزنا اتعرف لعل هذا وقد آ فسر عدة مرات هذا المعنى انه آ النبي صلى الله عليه وسلم تحقق منه فقط فلما اقر اربع مرات انقر قبلك جنون قال - [00:09:10](#)

وامر النبي صلى الله عليه وسلم فاستنكح بعضهم فمه. وهذا ايضا جاء في الروايات. اي لعله يكون قد شرب الخمر فرأى فقد اكله فيعترف بهذا الشيء اتعرف الزنا كل هذا مما جاء في آ تفصيل الاحاديث وجمع الطرق - [00:09:27](#)

واعرض عنه صلى الله عليه وسلم حتى اقر اربع مرات فامر به امر به ان يرجم فلما اصابته الحجارة ادبر يشد والله راح ارعى يعني هذا برد انه كان مستقبلا لهم - [00:09:48](#)

تصوير القضية كانه مستقبلا لهم وغيرهم. فلما ازلقته الحجارة كما جاءت رواية اخرى. اي اذته الحجارة فادبر يشد يجري بشدة او بايه؟ يعني يجري بسرعة تلقية رجل بيده لحي لها وعظم - [00:10:07](#)

قالوا ان الذقن ادنى الذقن هذه هي اللائحة وهنا يقال اللحية. هو الذي ينبت تنبت عليه الاسنان لها وفي لاحا جمل ولاحا جمل قد يكون طويلا وقد يكون قاسيا وثقيلا ايضا وضربه فصرعه - [00:10:29](#)

فصربه فصرعه وذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فراره. حينما الحجارة قال فهلا تركتموه. وهلا تركتموه آ استدلوها به على ان من اقر هلا تركتموها من اقر بالزنا ولم يشهد عليه فاذا رجع فيقبل اقراره في الرجوع وهذا هو الذي قالوا انه النبي صلى الله عليه وسلم -

اسس لهم هذا الحكم لانه هل ادركتموه لعله يتوب. او لعله يرجع عن اعترافه وقصة الضوء معروفة ويؤخذ منها اذن ان السحابة رضوان الله عليهم اجمعين. كانوا على موقع عظيم او كبير جدا من - [00:11:16](#)

الخوف من الله من انه لم يشهد عليه مع ذلك احذر نفسه الى النبي صلى الله عليه وسلم وجاء في بعض الروايات وتأتي الظاهرة انهم بنوا انهم لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن بعضهم - [00:11:36](#)

او لعله هو ما عزر رضي الله عنه قال يا رسول الله انه عمل عملا يظن انه لا يطهره من ذلك الا اي يقتل او يرجم ثم بعد ذلك حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي - [00:11:53](#)

عباس ابن عثمان الدمشقي يخطي قال حدثنا الوليد بن المسلم هو معروف ثقة الا انه درس تدريس التصفية قال حدثنا ابو عمرو هو المعروف عبد الرحمن ابن عمرو ابو عمرو - [00:12:15](#)

الاوزاعي رحمه الله ان شاء الله قال حدثني يحيى ابن ابي كثير. يا ابن كثير ثقة الا انه كان يدلس وهناك تدليس موجود. انا بقلادة انا بالمهاجر انا بقلادة عن ابي المهاجر - [00:12:36](#)

اه ابو المهاجر هو نعم انا محلل ابو المحلب قال في بعض الروايات ابن حبان هو ابو المؤلف. قال النسائي لا نعلم احدا ذهب على اوزان هذه الروايات. فهو ابو المحلب وقالوا انه يعني لم يذكره الله او لم يوثقه الا - [00:12:57](#)

رضي الله عنه اذا كان ابو المهلب فهو موثق. اما ابو المهاجر فلم يذكره ابن حبان ولم يوفق الى ابنه حبان رحمه الله. نعم آ هذا الحديث اخرجه مسلم رحمه الله قال حدثنا - [00:13:29](#)

معاذ ابن هشام الدستوري انه قال حدثني ابيه هشام الدستوري ان يحيى بن ابي كثير. ان يحيى بن ابي كثير. قال حدثني ايضا فاذا كان التدليس الا انه برواية مسلم جاء - [00:13:53](#)

اه تسريب التحديث اه قال حدثني ابو قلابة. حدثنى ابو قلابة. انا ابي المهلب اي نعم رضي الله عنه وكذلك عند ابي داود ايضا من طريق هشام. فاذا الحديث صحيح - [00:14:16](#)

وابو المهاجر الصواب هو ابو ابو المحلب وليس هو ابو المهاجر في هذا. وانظروا قدام الشيخ ان امرأة رضي الله عنهما اولاً الاسناد الصحيح ان مراد اتت النبي صلى الله عليه وسلم فاعترفت بالزنا فامر بها فشق - [00:14:34](#)

عليها ثيابها. ثم رجمها ثم صلى عليها صلى الله عليه وسلم. والقصة معروفة عند مسلم وغريب الطول. وان فيما بعد ايضا قال النبي وانا به حامل قالت النبي صلى الله عليه وسلم حتى - [00:14:59](#)

وفي يدي كسرة من خبز اتى الولد النبي صلى الله عليه وسلم احدا يريه. ثم امر بها فاشتق عليها ثيابها وهذا يعني متسابق لما يحرص عليه السعودية الاسلامية على كشف الابرات عامة وخاصة المرأة كلها عورت. فشقت عليها ثيابها حتى ان - [00:15:19](#)

لا حول ولا سقطت الارض او لو هربت او كذا لا يكون الا تقدر ان تهرب تهرب وكذلك لا تنتشر نعم. ثم رجمها ثم صلى عليها فقال بعض الصحابة ان تصلي عليها الى اخره - [00:15:44](#)

اليهودي واليهودية. انا حدثنا علي ابن محمد وهو التنافسي انه قال عن عبيد الله ابن عمر النافع عن ابن عمر رضي وعلى ان النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين - [00:16:05](#)

انا في يهوديين يعني يهوديا يهود يهوديا هذا هو المطلوب كما هو في روايات انا فيمن رجمها لقد رأيتته وانه يسترها. انظر السياق يدل على انها ليس يهوديين رجلين - [00:16:21](#)

انما آ يهود يهودي ويهودية زنايا فرجمهما صلى الله عليه وسلم فلقد رأيتته انا اليهودية وانه يسترها من الحجاب. سبحان الله! نعم جاء من طرق اخرى ايضا عند البخاري وغيره - [00:16:43](#)

نعم جاء في البخاري فاروجي ما قريبا من موضع الجنائز عند المسجد عند المفسدون فيبدو ان موضع اللي عايش عند المسجد كانوا يصلون عامة في ماضي المسجد انما هناك وراء المسجد او في قبلة المسجد كان مكان كما يصور هذا الحديث - [00:17:04](#)

نعم والان للمراد عند المسجد هل قال بعضهم مواضع الجنائز عند المسجد قال بعضهم انه صلى العيد بالمصلى رواية صحيحة الماعز

بن مالك قصة بن ماعز بن مالك انه رجل ناهض بالمصلى وكان الرجل يكون بالمصلى لكنه ليس ببعيد ان يكون - [00:17:32](#) الذي كانوا يصلون يصلون الجنائز وهو بين المسجد او في قبلة المسجد قريبا من البقيع عائشة رضي الله عنها طلبت ان يدخل الجنائز جنازة عبد الرحمن ابن عوفه يدل على ان الناس كانوا تركوا دائما كانوا يصلون في هذا الموضع والله اعلم - [00:17:58](#) لكن الرجم هنا قال الظاهر لاجل هذا فسروه فرجمناه رضي الله عنه ردمناه بالمصلى وادركناه بالحره يقولون ان الرجم كان ربما موضع الجنائز اطلق على المصلى. وهو بعيد بما يظهر الله اعلم - [00:18:23](#) ان النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية اخرى من طرق اخرى عند البخاري رحمه الله. نعم قصة معروفة انه قال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تجدون في التوراة الى اخره؟ وجاء عبدالله ابن سوريه نعم - [00:18:47](#) وفي عبد الله بن عمر يقول فرأيتته يحنأ اي يغطي يدنا بانه يعني يعلو على المرأة ويقيها من الحجارة. مال اليها ويقيها من الهداية. يهودي يجيب. يعني يريد ان يموت بنفسه لكنه كان - [00:19:06](#) كان يقيها من الهجرة وماذا يغنيه انه لكن الخبز نعم ثم قال هددنا اسماعيل ابن شيخنا جزاك الله خير بقي عندنا حديث من باب ما من وقع على جارية امرأته. الحديث الفين وستمية هذا ما قرأناه في الدرس الماضي - [00:19:31](#) لكن ان شاء الله بعدين الشيخ انا كنت شيخنا هو الذي الذي قبله الذي مات ما تمنا الفوائد عليه. وكما قال الشيخ ابو راند نعم آآ شيخنا ابو رعد معه حق يا شيخ - [00:19:50](#) ابو رعد كلام ابو رعد صحيح حديث ما قرأناه اه انا كاني وعدتكم اني اكملها اي نعم. فلذلك قلنا طيب ولن نرجع اليه بعد من مواقع علاج العلاج الديموقراطي قلنا الحديث بما يظهر وهو يعني آآ في زاهره - [00:20:15](#) اه استحي لكنه معلول وموقف انا حبيبي ابن سالم قال اوقاتكم اوتي النعمان ابن بشير الصحابي رضي الله برجل مشي جارية امرأته فقال لا اقضي فيها الا بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان كانت احلتها له جلدته مائة - [00:20:37](#) وان لم تكن اذنت له رجمته هذا الحديث قلنا انه قال البخاري لم يسمع قتادة هذا الحديث من سالم لم يسمع قطعة الجنة هنا قتادة عن سالم لم يسمع قد باز هذا الحديث - [00:21:00](#) عند الترمذي انا ببشر نعم عن حبيب ابن سالم وليس سالم هل هو هو ليس سالم اين سالم لعله سبق لسان منكم حفظكم الله لا هو حبيب ابن سالم الانصاري الكوفي صدوق. الا انه قال البخاري لم يسمع قتادة. هذا الحديث من سالم - [00:21:21](#) وجاء عند الترمذي انا ببشر سالم. وقال ابو بشر لم اقال الترمذي نفسه قال ابو بشر لم يسمعه عن سالم. يعني قد ادى لم يصم من سالم كذلك جاءت هذه اللواء ابو بشر هو يكون - [00:21:53](#) من يقول ابو بشة الثقة هذا المعروض اللهم صلي على محمد نعم هو ثقة على كل حال قال لم يسمع عن سالم. وقال الترمذي روى غير واحد عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:13](#) انه ان عليه الرجم يعني في هذه الحالة ذكر هذا الترمذي رحمه الله. قال روى غير واحد او روي عن غير واحد من الصحابة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:33](#) عليه الرجم منهم علي وابن عمر وقال ابن مسعود رضي الله عنه ليس عليه حد ولكنه تعز الان نريد ان نفهم ان شاء الله الحديث هنا قال الشوكاني ذكرت لكم هذا. قال الخطابي هذا الحديث غير متصل. يعني الان - [00:22:48](#) النجمة اقوال الائمة في ان الحديث من وقته وليس بصحيح لان الانقسام من اسباب الضرب. قال الخطابي هذا الحديث غيره متصل. ليس العمل عليه اذا لم يكن ولا يكون العمل عليه فلا بأس وهو يعني الجاري بالحكم الشريعة - [00:23:10](#) وعند ابي داود من طريق خالد ابن انا حبيب اني النعمان خالد بن عمر انا حبيب ام النعمان اخر انا حبيب ايه نعم. انا حبيبي منين سالم ويقال عبد الرحمن ابن - [00:23:33](#) هكذا فعل واضطرب فيه الرواد في الحقيقة فلا شدوا انه يضطرب وبذلك يقول الشيخ الشوكاني رحمه الله قال شارع احمد رحمه الله واسهاق ذهب احمد واسهاق الى هذا الحديث انه اذا كان احلها جلد واذا - [00:23:57](#)

واذا لم تكن اذنت له يرحم قال بموافقة الحديث الامام احمد رحمه الله واسعاق ولكن يقول ان كان الحديث فيه يعني آآ ضعف فاقله احواله ان يكون ان تكون شبهة - [00:24:20](#)

تدراً بها الحدود اضربوا الحدود بالشبهات كما جاء بالحديث وبذلك كأنه يستدل الشوكاني رحمه الله ان ما دامت هي جارية امرأته فهذه قريبة منها فكم احل الله لها امرأته فلان له ظن انه تكون حلالا له. فيكون تدراً بها الهدود ولا - [00:24:44](#)

يقام عليه الحد لا الجلد ولا الرجل اه جلد يكون حدا لكنه التعزير كما قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه نقل عنه قال ليس لي حد ولكنه تعزير التعزير قد يكون يبلغ اشد من الجلد او يكون كما فعل غير واحد من العلماء بالتعزير - [00:25:13](#)

سيكون تعزيراً وليس فيه حدا لانه اتى بشيء لم يؤذن له به في الشرع. فاما او الجلد فلا يقام عليه. هذا الذي قال اكثر العلماء رحمة الله عليهم. والحديث ليس - [00:25:41](#)

ببتسل ولا حديس فيه بعض الاضطراب. ولذلك يكون خلاصة الحديث انها ضعيفة والاحاديث ضعيف. الا انه يكون حكم المسألة بانه اذا وقع احد الا جارية امرأته فلعله ظن وهي شبهة ان ما دام - [00:26:01](#)

حلال له فذلك يكون جاريته فتدع بها الحدود هكذا على الشوكاني رحمه الله ولعله استند الى قول عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه تدراً الحدود. لكن لا مانع ان يكون الحاكم او الوالي ولي الامر - [00:26:27](#)

قاضي يحكم عليه بالتعسير. نعم سيكون ثم بعد ذلك الحديث حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبد السلام ابن حرب عبد السلام ابن حرب الملائى ثقة له بعض المناكير انا هشام ابن حسان عن الحسن عن سلمة ابن المحبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع اليه رجل - [00:26:47](#)

جارية امرأتي فلم يحده هذا ايضا ضعيف لان في تدليسه الحسن البصري رحمه الله فاذا لم يثبت الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم يحده او لم يثبت الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انه يجلد او يرحم - [00:27:13](#)

وخلاصة المسألة انه يكون تعزير كما قال عبد الله ابن مسعود ولا يكون عليه الحد ان شاء الله واضح الله ببارك فيكم. طيب وبعد ذلك قال انا اه على الحديث الذي بعده بعد قلنا انه ان النبي صلى الله عليه وسلم رجل يهوديين - [00:27:34](#)

قال عبد الله ابن عمر انا في من رجم رجما انه يسترها من الحجارة. وفي رواية مسلم رأيت يجمع على المرأة بيقبها الحجارة الحديث الذي باده قال حدثنا احداث وهذه المسألة انه اذا جاء غير اذا جاء الكفار - [00:27:58](#)

الذين هم اهل الذمة عند المسلمين. اذا جاءوا يتحاكمون يحكم بما انزل الله في حقهم. نعم. ولا يقال اننا نحكم على اه على شريعتهم. نعم. واما بعلم النبي صلى الله عليه وسلم انه في التوراة ايضا الرجم الشرعي والله تعالى في هذا كادت ان تتفق - [00:28:22](#)

ولكنه لما جاء به ففضح امر اليهودي الذي كان يخفي اية الرجم ولم يكن يقرأ وانظروا الى يعني هؤلاء يحرفون الكلمة عن مواضعه ويستبدلون ويبدلون كلام الله زمن نبينا في التوراة كان الذي يسمى الكتاب المقدس الدورات وكذلك الانجيل وغيرها التي جاء بها لا - [00:28:48](#)

معناه انهم اخرجوها ايضا ثم بعد ذلك قال حدثنا اسماعيل ابن موسى انه قال حدثنا الشريف امس مات ابن حرب ان جابر رضي الله عنهما جابر ابن سمرة رضي الله عنه سمعت هو آآ حديثه صحيح عن غيره - [00:29:20](#)

جماعة ان تكرم لكنه عن جابر رضي الله عنه سحي سمع عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم عجب يهوديا ويهوديا هذا الحديث الشريف بن عبدالله النخعي هذا الاسناد ضعيف الا انه يتقوم بالحديث السابق ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:29:41](#)

حدثنا نبينا محمد انه قال حدثنا ابو معاوية محمد بن خاسم عن عبدالله ابن مرة. عن البراء بن عازم رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم يهوديا - [00:30:03](#)

محمم مجدود ودعا وقال هكذا تجدون في كتابكم حد الزاني قالوا نعم. بدأ رجلا من علمائهم فقال انشدوا الدعاء. بالله الذي انزل التوراة اهكذا تجدون حد الرء الذزاني؟ قال لا. ولولا انك ناشدتني بالله. اي ذكرتني بالله لم اخبرك - [00:30:19](#)

تعرفون انهم يسترون عوراتهم. نعم يا لم اخبرك نجد حد الزاني في كتابنا الرجل ولكنه كثر في اشرافنا الرجم فكنا اذا اخذنا الشريط



تركناه وكنا اذا اخذنا الضعيف اقمنا عليه الحد فقلنا تعالوا - [00:30:44](#)

فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريط الوظيف اجتماعنا على التحميم التحميم ما هو التحميم هو يعني من الحمام اه من الفهم ويسودون وجهه. نعم هكذا ذكر بالفهم. وكذلك التشبيه جاء في ماضي الروايات بعد التفسير التحميم والجلد - [00:31:04](#)

بعض الروايات جاء التشبيه ايضا كأنه قابله اغلاظ يعني نغمر لهم القول او نسبهم وبعضهم فسر على التشبيه بمعنى انهما يحملان على دابة مخالف بين وجوه بين وجوههما يهملان الزاني والزانية ظهرهما الى جهاد وجههم مختلف تشبيه - [00:31:33](#)

اجتمعنا للتحميم والجلد مكان الرجم هو يحقق لنا الكلمة المواضع وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم اتخذوا احبارهم ورهبانهم يحلون ما حرم الله فيحنون ويحرمون ما حرم ما احل الله فيحرمون - [00:32:04](#)

والجلد مكان الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني اول من احيا امرك اذا اماتو امر به فزوجيما آآ هل هذه القصة وقصة عبد الله ابن سوريا الذي طلب منه ان يأتي ويقرأ القرآن. يقرأ التوراة - [00:32:26](#)

ما قبل ما بعد ويترك اية الرجل مضى عليها عبدالله من الذي يفعل الصحابي رضي الله عنه والذي اسلم نعم عبد الله بن سلام الحمد لله من السلام. قال ارفع يدك يا يهودي او يرفع يا عدو الله - [00:32:48](#)

هل القصة واحدة الذي يظهر السياق يدل على ان هذه قصة اخرى قال مر النبي يهودي محمم مجلود. معناه انهم اقاموا عليه هذا الحد. واما الحد الذي جاءوا به ان النبي ربما يكون من قبل والله اعلم - [00:33:18](#)

قبل هذا وقالوا انه نبي واذا قضى لنا شيئا نجد فيه فرصة او فرجة ونأخذ منه فلما دعا النبي وسلم واثبت عليهم فرجم اليهودية. وهذه قصة اخرى ربما يكون النبي صلى الله عليه وسلم دعا مرة اخرى - [00:33:38](#)

ويكون قد مر آآ يعني اليهودي المجنون المحمم. نعم ستكون القصة ثاني فيما يظهر انهما متفارقتان وليستا قصة واحدة كما قال بعضهم نعم اه هو البخاري جاء انه قد واحبارنا احدث تحميمة الوجه والتشبيه. نعم وهذا الذي - [00:33:58](#)

اه في روايات البخاري بعض روايات البخاري جاء جبهة من الجبهة والله اعلم. او قالوا يجابهونه بالسوء وبعضهم قال انه يجعل دهرهما الى جهة واحدة ويكون ووجهها مختلف او مخالف - [00:34:32](#)

بعض من اظهر الفاحشة قال حدثنا العباد ابن الوليد الدمشقي ثقة زيد ابن يحيى ابن عبيد زيد ابن يحيى ابن عبيد الدمشقي عن عبيد الله بن ابي جعفر عبيد الله بن ابي جعفر القرشي المصري ثقة - [00:34:52](#)

لازم نساعد ايضا المصري. انا بالاسود هو محمد بن عبد الرحمن نوفل الذي بيتيم عروة. يتيم عروة. هو اذا ثقة ان عروة ابن الزبير رضي الله عنه. عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:35:17](#)

عليه وسلم لو كنت راجما احدا بغير بينة لرجمت فلانة فقد ظهر منها الريبة في منطقتها وحي اديها ومن يدخل عليها لو كنت راجما احدا بغير ايه؟ نعم اه الحديث على كل حال وهو في رواية البخاري ايضا جاء لحديث نعم - [00:35:37](#)

اه في قصة المتلاعنين هذا في قصة المتلاعنين صلى الله عليه وسلم نعم انه قال صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا رجب بغير وقال تلك امرأة كانت كانت تأتي السوء في الاسلام - [00:36:06](#)

يعني كان هناك ده دل على انه يعني هناك كراهن وليس انها كانت رآها احد يكون وقد زنت او كذا. لكنها قد تكون من كشف وجهها او من تعرضها للرجال او كذا كان المقصود هذا هو لو كنت راجما احدا ما دام قد ذكر - [00:36:36](#)

آآ الزوج ولم يشهد عليه ولكن تدل القرائن افضل وهذا الذي انا اريد ان استدرج على ان القرائن قد تكون قوية مثبتة للشيء قد تكون مثبتة للشيء. فلو فرضنا ان المرأة كانت آآ يعني اذا كان احد - [00:37:07](#)

يعني يشب فيها وهل هي حامل منها او ليس بحامل؟ واذا كان حامل فالشب الشبح قد يكون والله اعلم يدل ايضا من القرائن ايضا من اين جاء الشبح الشمع كأنه جاء في بعض الروايات في الشمعة شبح الغراب بالغراب - [00:37:33](#)

سيكون اذا كان هذه كلها خرائن لكنها لا خاصة في الحدود اذا وقعت الشبهة وتدرى. ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال انه لو كنت راجما ادم وهي كانت تظهر السوء. فالان زوجها قد اتهمها بهذا - [00:37:57](#)

وليس ببعيد ان يكون وقع منها الا انه ما دام لم يشهد عليها بالبينة فلا يحكم عليها بالزنا ترجم واما في مسائل اخرى القرائن قد تكون والان اللي ذكرت لكم ان كتاب الطرق الحكمية لابن القيم رحمه الله في - [00:38:17](#)

مثل هذه الامثلة ذكر قال قد تكون القرائن تدل اثنان خرج امامنا امام الناس ووجد الشخص الثاني متشحتا بدمه والدم الان اه الدم في وهنا قطعاً هو الذي قد ليس هناك ثالث رابع وهو الذي قتل هذه القرينة من اعظم القرائن ان قاتله هو - [00:38:39](#)

ولا يمكن ان يكون غيره. فمثل هذه القرائن لا كلها القضية لهم يعني في هذه المسألة لهم حس ولهم تربة قد يحصل ويستخرجون الادلة نعم الهند وقعت ونهى الصراع جاء في الجريدة قديم ان احد اتهم - [00:39:09](#)

زوجته بانها بانه يعني اه قتل المرأة اتهمت بان الشخص قتل فلان القتل زوجي فبدأ يبحث فيه ويبحث فيه قال القاضي ما اه باي شيء قد قال بالسكين مدى بالنهار وبالليل قالوا بالليل وفي الظلمة جاء وكذا قال كيف كان الرجل؟ والرجل كانت - [00:39:38](#)

واتهمته الرجل هو يعني السوداني اذا فقالت انه كان قالت ايضاً كيف رأيت في الزلّة انه ابيض المسائل هذي مثل هذه على كل حال. يعني تكون قراعن يجمع الانسان. وليس بسهل فيه يوم او - [00:40:11](#)

يومين قد يكون احد من كان يحكم بين الناس في الجاهلية مسألة عنده مسألة الارث فيما بينهم وجاء ان فلان المخنس وماذا يعطيه اول قضية جاءته ولم ولم يجدهم اربعين يوماً يأكلون - [00:40:38](#)

وهنا يعني يذكر هذا وذكر اظن ابن القيم او من هو انا اكره آآ قناة في كتاب موثوق به وقال انه يعني هذا رجل وهو جاهلية لا يحكم في شيء لم يعلمه جزاف - [00:41:12](#)

وبقي اربعين يوماً يعدونه ويدفعهم ويلقاهم في يوم ما سألته جاريته ماذا عند سيدي؟ قالت قالت اهمني او اهمنتي كذا وكذا. قال اتبع المبال وله الذكر الاثنى. اذا كان يبول - [00:41:33](#)

من الذكر فهو تكون له حكم الرجل. والا حكم النساء. فهكذا على كل حال. نعم يكون تكون مثل هذا الاشياء ينظر فيها نعم قال آآ ثم قال سفيان ابن عيينة عن ابي الزناد عن القاسم المحمد - [00:42:01](#)

من قال ذكر ابن عباس المتلعّنين فقال له ابن شداد هي التي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن شداد ابن شداد هي التي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت راجماً - [00:42:29](#)

احدا بغير بيت لرجمتها. فقال ابن عباس تلك امرأة اعلنت ماذا يقصد تلك اي امرأة تلك اعلنت هذه التي فعل فيها النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجماً احدا بغير بينة. تلك لان ما قال هذه - [00:42:48](#)

اشارة الى البعيد وفي رواية البخاري نعم كانت تظهر السوء ولكن يعني المقصود منها كانت تظهر السوء لكن لم يشهد عليها ولم يحصل عليها الا من ولا يقام عليه الا كانت امرأة تظهر السور - [00:43:07](#)

وكانت تظهر دل على انه يشير ان هذه كانت معلنة. اما هذه التي جاءت ان لم تطلع عينيه فكانت غير هذه والله اعلم. هكذا يجيد ابن عباس رضي الله عنهما. نعم - [00:43:31](#)

ثم قال فاذا الرجل او المرأة لابد ان يكون يشهد اربعة شهداء كما قال الله تبارك وتعالى فاذا كان ثلاثة ولم يوجد الرابع فاذا اين الذي يقام عليه العدل؟ ولا يكون هناك تحليل كما جاء في - [00:43:52](#)

الى اخرى ثم قال باب من عمل امرك وملوك اعوذ بالله قال حدثنا محمد الصباع وابو بكر ابن خلاد هو الباقي لثقة. قال حدثنا عبدالعزيز بن محمد. هو الدراوردي صاوه. انا - [00:44:12](#)

ابن ابي عمرو. امر ابن ابي امر هو امر ابنان ربي امر مولى المطلب نعم آآ ربما وهم ان يكرم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:44:33](#)

نعم من وجدتموه يعمل القوم املا قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وجدتموه هل تكون الشهادة عليه مثل شهادة الزنا؟ اه العلماء رحمة الله عليهم واذا كان يعني كما قالوا انه بجامع انه - [00:44:52](#)

انه استعمل الفرج هذا الحرام في غيري موضعي مثل الزنا. فيكون حبه حكمه الزنا. يرحم او يقتل غير ما من السائق نعم ابن عباس

رضي الله عنه قال ينظر الى اعلى جبل - 00:45:27

يرمى من هناك وان وجدتموه يعمل عملا فغلوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به. هذا الحديث صحه الائمة رحمة الله عليهم. وقالوا به

ذكروا انه رجم في زمن التابعين او قتل بعضهم. نعم - 00:45:54

المفعول به اذا كان رضي واذا كان يعني وافق اما اذا كان مغصوبا فالامر واضح المستقرع كما قال او المرأة التي زني بها او زني بها

استقراها. فلا يقام عليها العدل. المفعول - 00:46:15

وآآ لعلكم تذكرون الحديث يأتي البهيمة تقتل ايضا وهو نعم في حفظه بعض اللين قال اخبرني عاصم ابن عمر عاصم ابن عمر ابن

حبس ابن عمر ابن الخطاب هذا ضعيف الابن - 00:46:39

سهيل انا بيبي انا ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي قال في الذي يعمل امر قوم نون. قال ارجموه ارجموه.

الارجم الاعلى والاسفل ماذا يقصد بي العانة؟ الظاهر يقصد - 00:47:05

والاسفل المفعول به ارجمهما جميعا وهذا الحديث اقتلوا الفاعل والمفعول به فيكون فليُنظر في انه محصن او غير محصن لا لا يقال

فيه لكنه يقتل او يرجم وهو والله اعلم الحديث السابق يقول اقتل - 00:47:28

وهنا الرجم وبينهما والله اعلم والرجم نبضه ليسحين والله اعلم والذي يظهر انه يقتل باي طريق من الطرق حتى لو كان يعني الرجل

لكنه لا يتعين الرجل والحديث لم يتوب في الرجم - 00:47:54

نعم. ثم قال حدثنا ازهري بن مروان وهو الرقاشي ابن تميم واحد عاصمة بن عبد الواحد المكي ابن حجر قال انه مقبول اذا توبع عن

عبدالله بن محمد بن عقيل ان شاء الله. حديث حسن او سعيد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله - 00:48:19

صلى الله عليه وسلم ان اخركم اخاف على امتي عمل قومي لوط ان اخوف ما اخاف ولا هم الدين عملا وجاء عند الترمذي ايضا هذا

الحديث القاسم ابن عبد الواحد الى اخره من طريق القاسم وقال حسن غريب. نعم - 00:48:55

والشيخ رحمة الله عليه قال حسن نعم ثم قال بعض من ادى دابة محرم ومن اتى بهيمة. قال هددنا عبدالرحمن بن ابراهيم الدمشقي

دحيم انه قال عبدنا بن ابي فضيل - 00:49:18

وهو محمد ابن اسماعيل ثقة او صدوه عن ابراهيم ابن اسماعيل. ابراهيم ابن اسماعيل ابن ابي حبيبة ضعيف هذا ضعيف نعم ابن

الحسين ايه القرشي ثقة الا في عكرمة وهنا روايته ان يكرمه. داود ابن الحسين القرشي الثقة الا ان موضوع وهنا روايته ان يكرمه

ان يكرم عن الجامعة - 00:49:33

باسم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوه البهيمة هذا

الحديث الشيخ جزاه الله خير قال انظروا لارواء ابن ثلاثة وعشرين ماذا قال - 00:50:04

الشرط الثاني منه ثلاثة وعشرين ثمانية واربعين. لا لنا مجد هذا اه هنا في الشرط الثاني ماذا يقصد به هو؟ قال انه من وقع على

الدبح فاقتلوه. ومن وقع على بهيمة - 00:50:24

تقتل البهيمة البهيمة. تقول بانه من وقع على محرم فاقتلوه هذا كانه ثلاثة وعشرين ثمانية واربعين قال رحمه الله اللهم صل ابي

هريرة لحديث ابن عباس من اوقى على بهيمة فاقتلوه واقتلوه. روى عنه احمد ابو داود الترمذي ووقفه وارفع له - 00:50:58

صحيح اخرجه احمد وكذا وكذا الى اخره من انتهوا ان عمرو بن ابي عمرو العكرمة عن ابن عباس وزاد ابو داود والترمذي وغيرهما

فقليل لابن ما شأن البهيمة؟ قال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا ولكن ارى رسول الله صلى الله عليه قري

- 00:51:50

رسول الله صلى الله عليه وسلم عبقره ان يجرى من لحمها او ينتفع بها وقد عمل بها ذلك العمل. قال الترمذي هذا حديث لا نعرفه الا

ابي امر. وعمرو بن ابي عمرو ماذا قال فيه - 00:52:11

قال انه صدوق ربما او ثقة ربما واهم. هو ثقة ان شاء الله وهنا العكرمة عن ابن عباس اي نعم قال الترمذي هذا حديث لا نعرفه الا من

حديث عامر ابن ابي عمرو - 00:52:28



عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى سفيان السعدي ان عاصم عن ابي رزين عن ابن عباس انه قال من اتى بريمة فلا احد ولا حد عليه. سم ساق اسناده بذلك الى الثوب ورواه ابو داود - [00:52:47](#)

طريقي جماعة الاخرين انا عاصم به قال الترمذي هذا اصح من الاول. قال ابو داود حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن ابي عمرو وتعقبه البيهقي واجاب الشيخ الالباني يقول تعقبه الباقي فقال واجاد وقد رومينا من غير وجه ان يكرمه - [00:53:04](#)

ولا عمرو بن ابي عمرو يقصر عن عاصم البهدة بل هو اكثر منه. كيف وقد تأباه على روايته جماعة من قلت وهذا هو التحقيق ان عمرو بن ابي عمرو هو كما قال لا البهدة بل لعله خيرا منهم في العزيز - [00:53:27](#)

بين ذلك ترجمتهما في التقرير فقال عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب المدني ثقة ربما وهي مقالة في عاصم صدوق له وقال الذهبي ومسلم مقرونا. قال عمرو صدوق فتبين انه اقوى من عاصم ارجح - [00:53:49](#)

راه زدنا على ذلك ان حديث مرفوع حديث عاصم موقوف وتغيته بالموقوف ليس جاهزا لا فرائض لهذا الحديث ويزداد حديث عمر قوة بالمتابعات التي اشار اليها البيان وقد وقفت على اثنتين من الاولى دعوت ابن الحسين - [00:54:09](#)

انت معقول ابن الحسين ان نعم ايه كريمة قال اخرجه ابن ماجة والدارقطني واحمد من طريق ابراهيم ابن اسماعيل الاسدي. وكلنا ضعيف وآ قلت على اشهد ضعيف ابن الحسين في عكرمة - [00:54:32](#)

واخرى بن منصور ان يكرمها اخرجه ابو الشيخ الحاكم في تحريمه الابنة عباد ابن منصور كان يدلس وتغير ويقر ان احاديث المنصورة مثلها انما سمعها من ابراهيم ابن ابي يحيى ان داود ان يكرمه. فكان - [00:54:52](#)

عندهم وذكر ان عبد الرزاق اخبره اخرجه ابراهيم ابن محمد ثم ان للحديث شاهدا من حديث ابي هريرة ابن الزبير محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هذا وقد اورد ابن ابي حاتم آ اورده ولم يغلب على الذنب ان ابن حبان ذكره في الثقات - [00:55:12](#)

بعد عزفه لابيه محمد بن عمرو بن القمر وحديثه حسن وبقية رجاله انا بلغنا وقال ابن هادي انهم كانوا لقنوا وقد ورد الحديث عن ابن عباس الاخر يأتي وهذا حديث - [00:55:55](#)

واذا اتى الرجل الرجل فهما زانبان. هذا بهذا الاسناد ضعيف وما ادري هنا قال الشيخ شادي سحري الشطر الثاني منه. الشطر الثاني قد البهيمة. اما قتل الفاعل المכול به او قد من - [00:56:20](#)

انا انا زاد ما لي منه فهذا لم يصح كما يقول الشيخ. وهنا لم يفسر لنا الشيخ ما فهمته. على كل الا انه والله اعلم يكون فيقوم آ الذي يعني ذكر هو - [00:56:41](#)

الرياح الثانية النظر فيه من وقع على بهيمة فقد جاء ام جاء وقع على ذات معلم. والذي ذكره البيهقي بكلا الشيخ لانه يعني صح عن الجزئين والله اعلم من وقع على البحرين فاقتلوه. ومن وقع على بني مدمة فاقتلوه اقتلوه البهيمات - [00:57:01](#)

قال ابن عباس رضي الله ما شأن البهيمة؟ قال بانه يشار اليها او كذا مقاربة انه اه يدخل في هذا هذا هذه المسألة تدخل في قول الله تبارك وتعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة - [00:57:25](#)

واذا كانت هي تمشي بين الناس هذه التي فعلت وهذه التي فعلت بها او كذا او فعل بها كذا وربما يكون لهذا العمل ايضا اعادموها ولكن هل يحرم اكلها الذي يظهر ان هناك مسائل اذا قسر عليها يحرم عقلها لماذا - [00:57:43](#)

قالوا لانه اختلط معها بني الرجل وهل يكون هذا سببا للتحريم تعرفون ان هناك جلالة البهيمة او الغنمة والبقرة اذا كانت تأكل عذرا فماذا قالوا؟ انها تحبس وتعلق حتى يتنقى جسمه من يعني طريق الازرة. كذلك اذا كان - [00:58:11](#)

على عهدنا اذا قتلت وذبحت قتلت تقتل ام تذبح فاذا ذبحت هل يجوز والله اعلم قد يكون جائزا وليس عليه دليل واضح بانه يحرم اكلها اذا الخلاصة ان شاء الله ان الحديث ثبت بقتل البهيمة - [00:58:40](#)

ولم يثبت في قتله من وقع على باب محرم ولكن المسألة قد يكون كما قال العلماء ان في اجتهاد الامام اذا رأى تهجير بالقتل كما ان السارق يأتي انه قد يكون السارق يقتل ايضا اذا - [00:59:06](#)

اذا اكثر من السرقة قتلت يده اليمنى ثم رجله ثم كذا ثم كذا كما قرر رحمه الله السنن ويكون يرى ان قال حاكم قتل هذا الشخص

الذي يكون قد اقال اختي ولا - [00:59:25](#)

نعم. الله المستعان. الله المستعان. نعم. وهناك قد يكون بقراءة القصة وهذي من الفواحش التي تحصل الان انا امرأة ولد آآ حملت من ابنك قالوا ان كيف ذلك كان الابن الصغير تربي والام آآ متوفى عنها زوجها مثلفة - [00:59:52](#)

تربي من عند امي ثم بعد ذلك وبدأ يدرس وكذا وكذا وجاء بشيء ممن مما المرأة ومسكينة قد راب عقلها وحسب ما حصل حملة فلما ذهبت الى الطبيب قالت الزحام وقالت من كيف اكون حامل وكذا وكذا - [01:00:18](#)

فلما فحصوا ووجدوا انها حامل من ابنها وفجأة ماتت مسكينة هكذا قديم كنا قرأنا هذه القصة يتداولونها الله المستعان الله المستعان ينبغي ان يكون له شأن في القتل اه الذي يراه الامام - [01:00:48](#)

باب اقامة الحدود الصوبة سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد ابن اذان الان الساعة كم الان طيب خير ان شاء الله نضرب هذا وان شاء الله - [01:01:13](#)

ندعوا الله تبارك وتعالى التوفيق والسداد. وبارك الله فيكم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. نبدأ من باب اقامة ان شاء الله بارك الله فيك - [01:01:56](#)